



وزارة المالية

المحارة العامة للمراسم والتدريج الموالي

D.G.E.L.F

DIRECTION GENERALE DES ETUDES  
ET DE LA LEGISLATION FISCALES

## من وزير المالية إلى

17/07/2017

N° 2403

الموضوع: النظام الجبائي لمبالغ مدفوعة إلى شركة فرنسية  
المرجع: مكتوبكم الوارد بتاريخ 18 ماي 2017

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن شركتكم هي شركة تونسية مختصة في صناعة المواد الصحية وأنها تلجأ في إطار نشاطها المذكور إلى تصدير اسطوانات القطع إلى شركة مقيمة بفرنسا قصد صقلها وسنّها (affûtage et aiguisement) ثم تقوم بإعادة توريدها. كما بينتم أنه عند تحويل المبالغ الراجعة إلى مزودكم مقابل إنجازها الخدمات المذكورة طلب منكم البنك الاستظهار بشهادة في تسوية الوضعية الجبائية وشهادة في الخصم من المورد.

وطلبتكم على هذا الأساس معرفة هل يستوجب على شركتكم القيام بالخصم من المورد بعنوان الضريبة على الشركات والأداء على القيمة المضافة على المبالغ المذكورة والاستظهار بشهادة في تسوية الوضعية الجبائية عند تحويل هذه المبالغ.

جواباً، يشرفني إعلامكم بما يلي:

### I. في مادة الضرائب المباشرة

في غياب منشأة دائمة بتونس للشركة الفرنسية موضوع مكتوبكم، لا تخضع للضريبة بتونس ولا للخصم من المورد بهذا العنوان المبالغ المدفوعة من قبل شركتكم إلى الشركة الفرنسية مقابل إنجازها لخدمات صقل وسنّ (affûtage et aiguisement) اسطوانات القطع وذلك باعتبار أنّ تعريف لفظة أتوات الوارد بالفصل 19 من اتفاقية تفادي الازدواج الضريبي المبرمة بين تونس وفرنسا بتاريخ 28 ماي 1973 لا يشملها.

ويستوجب الانتفاع بالإعفاء استظهار الشركة الفرنسية بشهادة إقامة جبائية مسلمة من قبل السلطات الجبائية المختصة بفرنسا.

مع العلم أن تحويل المبالغ إلى الخارج يستوجب الاستظهار بشهادة إعفاء مسلمة من قبل المصالح الجبائية التي ترجعون لها بالنظر.

موقع الويب  
Site web

www.impots.finances.gov.tn

الفاكس  
Fax

71 790 550

الهاتف  
Tél

71 784 700 / 71 790 504

العنوان  
Tunis

15

نوح عد لرحمان الجزيري 1002 تونس

Adresse :

15 rue Abderhmane Eljajiri

أدر

## II. في مادة الأداء على القيمة المضافة

باعتبار أن دفع الأداء على القيمة المضافة بعنوان المعدات التي أعيد توريدها تم لدى مصالح الديوانة، فإن الخصم من المورد بعنوان الأداء على القيمة المضافة المنصوص عليه بالفصل 19 من مجلة الأداء على القيمة المضافة يصبح غير مستوجبا بعنوان المبالغ التي سيتم دفعها للمزود الأجنبي والمتعلقة بالتغييرات التي تم إدخالها على المعدات المذكورة.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وتفويض منه

**المدير العام**  
**للدراسات والتشريع الجهاني**

الإمضاء: سهام بوغدهري نمصية